

١٢ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها المقبلة ، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى غوام في وقت مناسب وبالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين .

الجلسة العامة ٩٢

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

٨٨/٤٢ - مسألة ساموا الأمريكية

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة ساموا الأمريكية ،

وقد درست الفصلين المتعلقين بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٣٥) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بساموا الأمريكية ، وبصفة خاصة قرار الجمعية العامة ٢٣/٤١ المؤرخ في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ،

وإذ تأخذ في اعتبارها بيان ممثل الدولة القائمة بالإدارة المتعلق بساموا الأمريكية^(٣٦) ،

وإدراكاً منها للحاجة إلى حث خطى التقدم نحو التنفيذ التام للإعلان فيما يخص ساموا الأمريكية ،

وإذ تلاحظ مواصلة عملية استعراض الدستور ، من خلال المشاورات الشعبية ومن خلال أعمال لجنة استعراض الدستور ،

وإذ تدرك ما للإقليم من ظروف خاصة من حيث الموقع الجغرافي والأحوال الاقتصادية ، وإذ تضع في اعتبارها ضرورة القيام ، على سبيل الأولوية ، بتنوع اقتصاد الإقليم وزيادة تقويته من أجل تعزيز الاستقرار الاقتصادي ،

وإذ تشير إلى إيفاد بعثة زائرة تابعة للأمم المتحدة إلى الإقليم في عام ١٩٨١ ،

وإذ تضع في اعتبارها أن بعثات الأمم المتحدة الزائرة توفر وسيلة فعالة للتأكد من الحالة في الأقاليم الصغيرة ، وإذ ترى أن إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى ساموا الأمريكية في وقت مناسب ينبغي أن تظل قيد الاستعراض ،

١ - توافق على الفصل المتعلق بساموا الأمريكية من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٣٨) ؛

إلى أن تقوم ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، بالتعجيل بعملية إنهاء الاستعمار وفقاً للرغبات المعلنة لشعب الإقليم ؛

٥ - تؤكد من جديد اقتناعها الشديد بأن وجود القواعد والمنشآت العسكرية في الإقليم يمكن أن تشكل عقبة كبيرة أمام تنفيذ الإعلان وأنه من مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة أن تكفل ألا يعوق وجود هذه القواعد والمنشآت سكان الإقليم عن ممارسة حقهم في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه ؛

٦ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على مواصلة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لعدم توريط الإقليم في أية أعمال هجومية أو التدخل في شؤون الدول الأخرى وأن تمتثل امتثالاً كاملاً لمقاصد ومبادئ الميثاق والإعلان وقرارات ومقررات الجمعية العامة المتصلة بالأنشطة والترتيبات العسكرية التي تقوم بها الدول الاستعمارية في الأقاليم الواقعة تحت إدارتها ؛

٧ - تؤكد من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة ، بموجب الميثاق ، عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية لغوام ، وفي هذا الصدد ، تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ خطوات إضافية لتقوية اقتصاد الإقليم وتنويعه بغية تقليل تبعية الإقليم الاقتصادية للدولة القائمة بالإدارة ؛

٨ - تكرر التأكيد على أن إحدى العقوبات التي تعترض سبيل النمو الاقتصادي في غوام ، ولاسيما التنمية الزراعية ، ناشئة عن احتفاظ السلطات الاتحادية للولايات المتحدة بمساحات كبيرة من الأراضي ، وتطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تعمل بالتعاون مع حكومة الإقليم على التعجيل بنقل ملكية الأراضي إلى شعب الإقليم ؛

٩ - تكرر من جديد دعوتها للدولة القائمة بالإدارة إلى أن تدعم ما تتخذه حكومة الإقليم من تدابير ترمي إلى إزالة القيود التي تعترض النمو في مجالي الزراعة وصيد الأسماك على نطاق تجاري وإلى أن تكفل تنميتها إلى أكمل مدى ؛

١٠ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، اتخاذ تدابير فعالة لصون وضمان حق شعب غوام في الموارد الطبيعية للإقليم ، بما في ذلك مياهه الإقليمية ، وفي تحقيق السيطرة على تنميتها في المستقبل وفي مواصلة هذه السيطرة ، وتطلب من الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ الخطوات الضرورية لحماية حقوق الملكية لشعب الإقليم ؛

١١ - تعيد تأكيد أهمية بذل جهود متواصلة من جانب حكومة الإقليم ، بدعم من الدولة القائمة بالإدارة ، لتطوير لغة وثقافة الشعب التشاموري ؛

الإقليمية من أجل تعزيز الرفاه الاقتصادي والاجتماعي لشعب الإقليم :

١٠ - تطلب إلى اللجنة الخاصة أن تواصل النظر في هذه المسألة في دورتها المقبلة ، بما في ذلك إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى ساموا الأمريكية في وقت مناسب ، بالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة ، مراعية بصفة خاصة رغبات شعب الإقليم ، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين .

الجلسة العامة ٩٢

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

٨٩/٤٢ - مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ،

وقد درست الفصول ذات الصلة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٣٧) ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، وبصفة خاصة قرار الجمعية العامة ٢٤/٤١ المؤرخ في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ،

وإذ تحيط علماً ببيان ممثل الدولة القائمة بالإدارة الذي مفاده أن شعب إقليم جزر فرجن التابع للولايات المتحدة يتولى المسؤولية الرئيسية عن الحكم المحلي والتحكم في مستقبله من خلال أجهزته التشريعية والتنفيذية المنتخبة انتخاباً ديمقراطياً ، بما في ذلك إمكانية تعديل علاقته الحالية مع الولايات المتحدة الأمريكية ، وأن الدولة القائمة بالإدارة تؤيد تماماً المبدأ القاضي بأن من حق الشعب المعني أن يقرر ويحدد مصيره الخاص ،

وإذ تحيط علماً بالانتخابات العامة التي جرت في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ في الإقليم ،

وإذ تحيط علماً ببيان ممثل حكومة الإقليم بأن برامج التعليم العام التي توختها اللجنة المختارة المعنية بالمركز والعلاقات الاتحادية التي أنشئت في عام ١٩٨٣ لم تنفذ بسبب الافتقار إلى

٢ - تؤكد من جديد حق شعب ساموا الأمريكية غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٣ - تكرر الإعراب عن رأيها بأن عوامل مثل حجم الإقليم والموقع الجغرافي وعدد السكان والموارد الطبيعية المحدودة ينبغي ألا تؤثر بأي حال من الأحوال ممارسة شعب الإقليم بصورة عاجلة لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للإعلان الذي ينطبق تمام الانطباق على ساموا الأمريكية ؛

٤ - تطلب إلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة ، أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة للتجديد بعملية إنهاء استثمار الإقليم وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان ، مراعية بذلك حقوق ومصالح ورغبات شعب ساموا الأمريكية المعرب عنها بحرية في ظل ظروف تفضي إلى نيل حق تقرير المصير الحقيقي ، وتؤكد من جديد في هذا الصدد ، أهمية زيادة الوعي لدى شعب ساموا الأمريكية بالإمكانات المتاحة له من أجل ممارسة حقه في تقرير المصير والاستقلال ؛

٥ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تنظر ، بصورة إيجابية ، في الطلب الذي عبر عنه شعب ساموا الأمريكية بأن يعين بنفسه رئيس المحكمة العليا وغيره من أعضاء السلطة القضائية في الإقليم ؛

٦ - تؤكد من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة ، بموجب الميثاق ، عن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية لساموا الأمريكية ، وتطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تكثف جهودها من أجل تعزيز اقتصاد الإقليم وتنويعه وجعله أكثر قدرة على البقاء بغية تقليل اعتمادها الشديد اقتصادياً ومالياً على الولايات المتحدة ولخلق المزيد من فرص العمالة لشعب الإقليم ؛

٧ - تحارب عن أملها في تعزيز عملية التخطيط الإنمائي التي بدأت في إطار الخطة الخمسية الأولى للتنمية ؛

٨ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تصون ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، حق شعب ساموا الأمريكية غير القابل للتصرف في التمتع بموارده الطبيعية ، وذلك باتخاذ تدابير فعالة لضمان حقه في امتلاك تلك الموارد والتصرف فيها وفي تحقيق السيطرة على تنميتها في المستقبل وفي مواصلة تلك السيطرة ، بهدف تهيئة الظروف لإقامة اقتصاد متوازن متنوع له مقومات البقاء ؛

٩ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على مواصلة تعزيز العلاقات الوثيقة بين شعب الإقليم والمجتمعات المحلية الجزرية المجاورة ، وتيسير التعاون بين حكومة ساموا الأمريكية والمؤسسات